حرام

قال الحسن بن محمد الحافظ نا ابو عمر النمري نا ابو محمد بن عبد المومن نا ابو بكر
بن داسه نا ابو داود نا مسدد نا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثه مساجد مسجد
الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى ٥ وقد تقدمت الاثار في الصلوه
والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد ٥ وعن عبد الله بن
عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل المسجد قال اعوذ بالله
العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ٥ وقال مالك
رحمه الله سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوتا في المسجد فدعا بصاحبه فقال
ممن انت قال رجل من ثقيف قال لو كنت من هاتين القريتين ان مسجدنا لا يرفع فيه
الصوت ٥ وقال محمد بن مسلمه لا ينبغي لاحد ان يعتمد المسجد برفع الصوت ولا بشي
من الاذى وان ينزه عما يكره ٥ قال القاضي حكى ذلك كله القاضي اسمعيل في مبسوطه
في باب فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والعلما كلهم متفقون ان حكم ساير المساجد
هذا الحكم ٥ قال القاضي اسمعيل وقال محمد بن مسلمه ويكره في مسجد الرسول صلى
الله عليه وسلم الجهر على المصلين فيما يخلط عليهم وليس مما يخص به المساجد رفع
الصوت قد كره رفع الصوت بالتلبيه في مساجد الجماعات الا المسجد الحرام
ومسجد منا ٥ وقال ابو هريره عنه عليه السلام صلوه في مسجدي هذا خير من الف
صلوه فيما سواه الا المسجد الحرام ٥ قال القاضي اختلف الناس في معنى الاستثنا على
اختلافهم في المفاضله بين مكه والمدينه فذهب مالك في روايه اشهب عنه
وقاله ابن نافع صاحبه وجماعه اصحابه الى ان معنى الحديث ان الصلوه في مسجد
الرسول افضل من الصلوه في ساير المساجد بالف صلوه الا المسجد الحرام فان الصلوه
في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الصلوه فيه بدون الالف واحتجوا
بما روي عن عمر بن الخطاب صلوه في المسجد الحرام خير من مايه صلوه فيما سواه فتاتي
فضيله مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بتسع مايه وعلى غيره بالف وهذا مبني
على تفضيل المدينه على مكه على ما قدمنا وهو قول عمر بن الخطاب ومالك واكثر

المدينه

11

المدنيين وذهب اهل مكه والكوفه الى تفضيل مكه وهو قول ابن وهب وعطا
وابن حبيب من اصحاب مالك وحكاه الساجي عن الشافعي وحملوا الاستثنا في الحديث
المتقدم على ظاهره وان الصلوه في المسجد الحرام افضل واحتجوا بحديث عبد الله بن
الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي هريره وفيه وصلوه في المسجد الحرام
افضل من الصلوه في مسجدي هذا بمايه صلوه ٥ وروى قتاده مثله فياتي فضل الصلوه
في المسجد الحرام على هذا على الصلوه في ساير المساجد بمايه الف ٥ ولا خلاف ان
موضع قبره افضل بقاع الارض ٥ قال القاضي ابو الوليد الباجي الذي يقتضيه الحديث
مخالفه حكم مكه لساير المساجد ولا يعلم منه حكمها مع المدينه وذهب
الطحاوي الى ان هذا التفضيل انما هو في صلوه الفرض ٥ وذهب مطرف من اصحابنا
الى ان ذلك في النافله ايضا قال وجمعه خير من جمعه ورمضان خير من رمضان ٥
وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان بالمدينه وغيرها حديثا نحوه ٥ وقال
عليه السلام ما بين بيتي ومنبري روضه من رياض الجنه ٥ ومثله عن ابي هريره وابي سعيد
وزاد ومنبري على حوضي ٥ وفي حديث اخر منبري على ترعه من ترع الجنه ٥ قال
الطبري فيه معنيان احدهما ان المراد بالبيت بيت سكناه على الظاهر مع انه روى
ما يبينه بين حجرتي ومنبري والثاني ان البيت هنا القبر وهو قول زيد بن اسلم في هذا
الحديث كما روي بين قبري ومنبري ٥ قال الطبري واذا كان قبره في بيته اتفقت معاني
الروايات ولم يكن بينها خلاف لان قبره في حجرته وهو بيته ٥ وقوله ومنبري على
حوضي قيل يحتمل انه منبره بعينه الذي كان في الدنيا وهو اظهر والثاني ان يكون له
هناك منبر والثالث ان قصد منبره والحضور عنده لملازمه الاعمال الصالحه يورد
الحوض ويوجب الشرب منه قاله الباجي ٥ وقوله روضه من رياض الجنه يحتمل معنيين
احدهما انه موجب لذلك وان الدعا والصلوه فيه يستحق ذلك من الثواب كما
قيل الجنه تحت ظلال السيوف والثاني ان تلك البقعه قد ينقلها الله فتكون في الجنه
بعينها قاله الداودي ٥ وروى ابن عمر وجماعه من الصحابه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال في المدينه لا يصبر على لاوايها وشدتها احد الا كنت له شهيدا او شفيعا

Copyright © King Saud University